S

الأمم المتحدة

مجلس الأمن

UN LIBRARY
JAN 1991
UN/SA COLLECTION

Distr.
GENERAL

S/22089
17 January 1991
ARABIC
ORIGINAL : SPANISH

رسالة مؤرخة في ١١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١
موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم
لبنما لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أرفق ، مع هذا ، نسخة من القرار رقم 603-01-106-ALCN المؤرخ في ٩ آب/أغسطس ١٩٩٠ الصادر عن الإدارة العامة للشؤون القنصلية والبحرية التابعة لوزارة المالية والخزانة ، وأيضا من البيانين الصادرين عن وزارة الخارجية ، وبموجب ذلك القرار وهذين البيانين تقوم بنما حاليا بتنفيذ قرار مجلس الأمن ٦٦١ (١٩٩٠) ، المتعلق بالحالة بين العراق والكويت .

وأكون شاكرا للسيد الأمين العام لو تفضل بتعميم هذه الرسالة ومرفقاتها بوصفها من وثائق مجلس الأمن .

(توقيع) سيسار بيريرا بورغوس
السفير
الممثل الدائم

91-01631 ٠٠٩١ب

المرفق الاول

جمهورية بنما
وزارة المالية والخزانة
الإدارة العامة للشؤون القنصلية والبحرية

القرار رقم 603-01-106-ALCN بنمـــا فـــي ٩ آب/أغسطـــس ١٩٩٠
فرع : البحرية التجارية الوطنية

إن الموقّع أدناه ، المدير العام للإدارة العامـــة للشـؤون القنصلية والبحريـــة ، بموجب سلطاته القانونية ،

ونظرا إلى :

أن مجلس الامن التابع للأمم المتحدة أصدر ، بسبب غزو العراق للكويت ، القـرار ٦٦١ (١٩٩٠) ، الذي يفرض عن طريقة الحصار الاقتصادي الذي يضرُّ بكلا البلدين ، ويحـث الدول الاعضاء وغير الاعضاء على التصرف وفقا للاحكام الواردة به ، بغض النظر عـــن أي عقد مبرم أو رخصة ممنوحة قبل تاريخ صدور القرار المذكور .

أن جمهورية بنما عضو في منظومة الامم المتحدة ، بموجب انضمامها إلى الميثـاق التأسيسي في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٤٥ .

أن الإدارة العامة للشؤون القنصلية والبحرية مؤهلة لتنظيم الانشطة المتعلقـة بالسفن المسجلة في البحرية التجارية الوطنية ، وأن في وسعها اتخاذ الإجراءات فـــي حالة عدم تطبيق الاتفاقيات الدولية أو القرارات المعتمدة من قبل هيئات الامـــم المتحدة المختصة .

أن بلدنا اتخذ ما يلزم امتثالا للإدارة التي تجلت في قلب منظومة الامـــم المتحدة ، نظرا لخطورة الحالة التي تتضح من الغزو المسلح العراقي للكويت .

يقـــرر :

أولا : الترحيب بالقرار الذي اتخذه مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة وفـــرض الحظر على السفن المسجلة في بنما التي تنقل إلى أي ميناء فـــي العراق أو الكويـــت أو منـــه أي نـــوع مـــن البضائـــع ، فيما عـــدا الحـــالات الاستثنائية الواردة فـــي القرار ٦٦١ (١٩٩٠) .

ثانيا : إصدار الأمر إلى جميع القناصل الخاصين في البحرية التجارية لترويـــج البلاغ الصادر بشأن قرار الامتثال للقرار ٦٦١ (١٩٩٠) الذي اعتمدته منظومة الأمـــم المتحدة ، وذلك على جميع المستويات الممكنة ، مع التحذير بأن السفن التي تنتهـــك ما ورد عليه نص ، ستخضع للجزاءات التي تسنها الإدارة العامة للشؤون القنصليـــة والبحرية ، وفقا للقانون رقم ٢ لعام ١٩٨٠ .

الأساس القانوني : المادتان ٩ و ١٤ من القانـــون رقـــم ٢ المؤرخ في ١٧ كانون الثاني/ يناير ١٩٨٠ . قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ٦٦١ (١٩٩٠) .

للنسخ والعلم والتنفيذ .

(توقيع) غييرمو ماركيث أ.
المديـــر العـــام

المرفق الثاني

نشرة دورية

يعرب وزير الخارجية عن أطيب تحياته لسفارات وقنصليات بنما الموقرة ، وذلك بمناسبة الإحالة ، مع هذا ، لنص القرار ٦٦١ (١٩٩٠) الذي وافق مجلس الامن بموجبه على إقرار الجزاءات الاقتصادية بسبب غزو العراق للكويت .

وتبعا لذلك ، ونظرا إلى أن قرارات مجلس الامن ملزمة ، فإن وزارة الخارجية تأمر السفارات والقنصليات بضرورة تطبيق الجزاءات المقررة بشكل دقيق .

ويجب على السفارات والقنصليات أن تبلغ وزارة الخارجية ، على الفور ، بأي نشاط أو موقف يتصل بأحكام القرار ٦٦١ (١٩٩٠) المشار إليه أعلاه .

وتنتهز وزارة الخارجية هذه الفرصة كي تعرب مجددا لسفارات وقنصليات بنما الموقرة عن فائق التقدير .

المرفق الثالث

البيان الصادر في ٣ آب/أغسطس ١٩٩٠

١ - تدين حكومة جمهورية بنما غزو العراق للكويت نظرا لان هذا الغزو يشكل عملا من أعمال القوة يخرق أبسط مبادئ التعايش السلمي بل واحترام سلامة الدول .

٢ - ينتهك العمل المسلح الذي قام به العراق ضد الكويت ميثاق الامم المتحدة بشكل فاضح ويعرض السلم والامن الدوليين للخطر .

٣ - ترى جمهورية بنما انه لا غنى عن الانسحاب الفوري لقوات الاحتلال العراقية من الاراضي الكويتية ، وفي هذا الصدد ، تطلب إلى جميع أعضاء المجتمع الدولي تقديم الدعم المتضامن لشعب الكويت وحكومته .

- - - - -